رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الأول (-الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

امرأة أفطرت أول يوم من رمضان دون علم ولما علمت أكملت الإفطار وقالت بأنها ستعوض هذا اليوم فما حكمها؟

صالح الفوزان

يسأل شيخ صالح ويقول امرأة قامت باكل اليوم الاول من رمضان. اليوم الذي يأتي بعد ليلة الشهر وذلك لعدم علمها بان هذا اليوم هو اول ايام الصيام. وبعد منتصف النهار عظمت بان الجميع صائم. فاكملت افطارها وقالت بانها - 00:00:00

تعوض هذا اليوم الذي اعترضت فيه اي انها تجهل عقوبة الاكل المتعمد لرمضان. ونحن نعلم ان العقوبة هي هي صيام شهرين متتابعين مع قضاء اليوم الذي افطرت فيه او اطعام ستين مسكينا. وقد مر على هذا عامان - 00:00:20

كاملا حيث انها صامت ذلك اليوم فهل يجب عليها القضاء ام الكفارة نظرا لظروف صحية هي تمر بها الان الله خيرا ولا تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين. واذا كانت الكفارة بالنقد فما مقدار ذلك؟ جزاكم الله خيرا - 00:00:40

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وبعد. فان يوم الشك لا يجوز صيامه اذا ثبت انه من رمظان في اثناء النهار فان المسلم يمسك بقية اليوم ويقظي هذا اليوم بعد رمظان وليس عليه كفارة في ذلك - 00:01:00

هذه المرأة ليس عليها كفارة وانما عليها قضاء اليوم والحمد لله. نعم - 00:01:20